



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية

ISSN:2073-1159 (Print) E-ISSN: 2663-8800 (Online)

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

Journal Homepage: <http://jis.tu.edu.iq>

ISJ

Infallibility of the Prophets

Zahraa A. Abdullah *

Directorate General of
Education Nineveh –
Iraq.

KEY WORDS:

Infallibility, the prophets, the messengers, the minor, the major sins, the message.

ARTICLE HISTORY:

Received: 2 / 8 /2020

Accepted: 10 / 8/ 2020

Available online:14 /12/2020

ABSTRACT

Praise be to Allah , prayer and peace be upon the Messenger of Allah As for after:

The research included an introduction, three topics and a conclusion. The first topic included the definition of the concept of infallibility Linguistically and idiomotically and its types, with an explanation of each type in a brief way With reference to the transferred evidence (the Qur'an and the Sunnah) as well as mental evidence , As for the second topic included statements in the infallibility and discussion, as well as responding to those who deny it with discussion of any sayings . The third topic is concerned with reporting some of the stories of the prophets and messengers through the Qur'anic texts whose apparent illusion is the proportion of sins of the prophets, discussed and clarified, The research ended with a conclusion that summarized the most important results.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ) ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

* Corresponding author: E-mail: Zahraahalnuimy@gmail.com

عصمة الأنبياء

م.م. زهراء أحمد عبد الله
المديرية العامة لتربية نينوى - العراق.

الخلاصة:

اشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث وتتبعها خاتمة، اختص المبحث الأول بالتعريف بمفهوم العصمة لغة واصطلاحاً وأنواعها مع شرح لكل نوع بشكل موجز ، مع الإسناد من الأدلة النقلية (القرآن والسنة) والأدلة العقلية ، أما المبحث الثاني فتضمن إيراد الأقوال في العصمة ومناقشتها والرد على المنكرين لها مع مناقشة الأقوال في ذلك واختص المبحث الثالث بإيراد بعض قصص الأنبياء والرسل من النصوص القرآنية التي يوهم ظاهرها نسبة المعاصي للأنبياء ومناقشتها وتوضيحها ثم أتبعته البحث بخاتمة أوجزت فيها أهم ما توصل إليه البحث من نتائج .

الكلمات الدالة: عصمة، الأنبياء، الرسل، الصغائر، الكبائر، الرسالة.

المقدمة

الحمد لله الواحد المعبود ، قيوم السموات والأرض الذي هدانا إلى دينه القويم وصرطه المستقيم وأصلي وأسلم على المعصوم سيدنا محمد المصطفى حبيب الله رب العالمين وخاتم النبيين والمرسلين وعلى سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين وآله وسائر عباد الله الصالحين وعلينا معهم إلى يوم الدين .

أما بعد

فإن قيادة الإنسان التي بُعث من أجلها الأنبياء ليست أمراً سهلاً يمكن القيام به من أي أحد بل القائم به لما كان يفترض به أن يكون أسوة للناس في العلم والعمل ، وجب أن يكون موصوفاً بأمثل الصفات وأكملها، وأن يكون منزهاً عن كلِّ نقض وعيب وفي مقدمة كل ذلك أن يكون عاملاً بما يقول ، قائماً يدعو إليه مؤتماً بما أمر به منتهياً كما نهى عنه وما اتصفوا به ، دعا المسلمين إلى القول بوجوب عصمتهم من الله تعالى .

وقد عزمت متوكله على الله العلي القدير على كتابة بحثي الذي بين أيديكم وسميته عصمة الأنبياء وعلى الرغم من أنه موضوع واسع جداً فإني ارتيت أن أجعله مختصراً بشكل لا يخلُ بجزئياته بحيث يخرج منه القارئ ، وقد أخذت فكرة عن عصمة أنبياء الله الذين اصطفاهم رب العالمين من بين جميع عباده وليتضح لبعض الذين توهموا من الآيات القرآنية وقوع معصية الأنبياء عليهم السلام أجمعين لربهم تبارك وتعالى .

خطة البحث :

- اقتضت طبيعة الموضوع أن يكون البحث من ثلاثة مباحث تسبقها مقدمة وتتبعها خاتمة .
١. اختصَّ المبحث الأول على بيان ما تضمنته من التعريف بمفهوم العصمة لغة واصطلاحاً وأنواعها مع شرح لكل نوع بشكل موجز مع الإسناد إلى الأدلة النقلية (القرآن والسنة) وكذلك العقلية وقد تضمن هذا المبحث على مطلبين على النحو الآتي :
المطلب الأول :- تعريف العصمة لغة واصطلاحاً .
أ) المطلب الثاني : أنواع العصمة .
 ٢. واختصَّ المبحث الثاني على إيراد الأقوال في العصمة ومناقشتها وكذلك الرد على المنكرين لها مع مناقشة الأقوال في ذلك وتضمن المبحث على مطلبين .
أ) المطلب الأول :- اختلاف الآراء في العصمة .
ب) المطلب الثاني :- الرد على منكري العصمة .
 ٣. المبحث الثالث :-

واختصّ هذا المبحث في إيراد بعض من قصص الأنبياء والرُّسل من خلال النصوص القرآنية التي يوهم ظاهرها نسبة المعاصي للأنبياء ومناقشتها وتوضيحها ويتضمن هذا المبحث على أربعة مطالب وكل مطلب يتضمن أنموذجاً .

المطلب الأول : الأنموذج الأول النبي آدم (عليه السلام) .

المطلب الثاني : الأنموذج الثاني النبي نوح (عليه السلام) .

المطلب الثالث : الأنموذج الخامس النبي يوسف (عليه السلام) .

المطلب الرابع : الأنموذج السادس خاتم الأنبياء رسول رب العالمين محمد (ﷺ)، ثم أتبعته البحث بخاتمة أوجزت فيها أهم ما توصل إليه البحث من نتائج .

ومن أبرز مصادر البحث التي استند إليها أصول الدين للبغدادي ، المواقف للإيجي ، وعصمة الأنبياء للرازي والفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ، وغيرها وكان منهج البحث هو :

١. عند الاستشهاد بالآيات القرآنية قمت بتوثيقها من السور مباشرة أي في المتن .

٢. أضع في الهوامش اسم الكتاب واسم المؤلف ثم معلومات الكتاب كاملة من حيث

التحقيق ودار النشر والبلد والطبعة سنة النشر، ثم رقم الجزء والصفحة هذا في المرة الأولى أما في المرة الثانية لذكره فأقتصر على كتابة اسم الكتاب والمؤلف ورقم الجزء والصفحة .

٣. تخريج الأحاديث من الصحيحين أولاً ثم من بقية الكتب الستة وراعى عند

التخريج من الكتب الستة غير الصحيحين عرض الحكم على الحديث .

وأخيراً أسأل الله العليّ القدير أن يتقبل عملي خالصاً لوجه الكريم وأن ينفع به قرّاءه ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المبحث الأول: التعريف بمفهوم العصمة

المطلب الأول: مفهوم العصمة

١. العصمة لغة : عصم يعصم : اكتسب ومنع ووقى والعصمة بالكسر: المنع^(١). العصمة في كلام العرب المنع ، وعصمة الله عبده ، وفي العصمة ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها والمعنى في ذلك كله معنى واحد . ومن العصمة أن يعصم الله تعالى عبده من سوء يقع فيه. واعتصم العبد بالله تعالى واستعصم إذا التجأ . وتقول العرب: أعصمت فلاناً ، أي هيأت له شيئاً يعصم بما نالته يده أي يلتجئ ويتمسك به^(٢) . العصمة ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها والعصمة المنع يقال عصمه الطعام أي منعه من الجوع^(٣) . (عصم) العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل على إمساكٍ ومنعٍ وملازمة^(٤). عصم: العصمة : أن يعصمك الله من الشر ، أي: يدفع عنك. واعتصمت بالله ، أي: امتنعت به من الشر. واستعصمت، أي: أبيت. وأعصمت ، أي: لجأت إلى شيء اعتصمت به. قال: والغريق يعصم بما تناله يده، أي: يلجأ إليه. والعصمة: القلادة ، ويجمع على أعصام. والأعصم : الوعل ، وعصمته بياضه في الرسخ شبة زمعه الشاه ، وكل حبل يُعصم به شيء فهو عصام ، وجمعه : عُصم. والمِعصم : موضع السوارين من ساعدي المرأة^(٥) ، قال تعالى : ﴿الرَّحْمَةُ الرَّحْمَاءُ الْبَنَاتُ الْأَخْفَاءُ مَحَبَّةُ الْبَنَاتِ وَالْمُحْرَمَاتُ مِنَ الْأَرْبَابِ الْبُطُونِ الْبَنَاتِ الْمُبْتَنَاتِ﴾^(٦).

٢. العصمة اصطلاحاً :

هي ملكة تمنع عن الفجور وتحصل هذه الصفة النفسانية ابتداء بالعلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات فإنه الزاجر عن المعصية والداعي إلى الطاعة وتتأكد وترسخ هذه الصفة فيهم بتتابع الوحي إليهم بالأوامر الداعية إلى ما ينبغي والنواهي الزاجرة عما لا ينبغي ولا اعتراض على ما يصدر عنهم من الصغائر سهواً أو عمداً عند من يجوز تعمدها، ومن ترك الأولى والأفضل فإن الصفات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالاً أي غير راسخة ، ثم تصير ملكات أي راسخة

(١) القاموس المحيط : مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، (ت : ٨١٧ هـ) ، ٢٩٩ / ٦ .

(٢) معجم مقاييس اللغة : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، ، ٤ / ٣٣١ .

(٣) لسان العرب : محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل ابن منظور ، (ت : ٧١١ هـ) ، ١٢ / ٤٠٣ .

(٤) أنيس الفقهاء من تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء : قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي ، ١٧٨ / ١ ،

(٥) العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي ، (ت : ١٧٠ هـ) ، ١ / ٣١٣ .

(٦) سورة هود: ٤٣ .

في محلها بالتدريج وقال قوم هي العصمة تكون خاصة في نفس الشخص أو في بدنه يمتنع بسببها صدور الذنب عنه ويكذبه أي هذا القول أنه لو كان صدور الذنب كذلك أي ممتنعاً لما استحق المدح بذلك أي بترك الذنب إذ لا مدح ولا ثواب بترك الممتنع ولا ثواب عليه^(١). إذ هي ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها ، والعصمة المقومة هي التي يثبت بها للإنسان قيمة بحيث من هتكها فعليه القصاص أو الدية^(٢)، ما هو ممتنع لأنه ليس مقدوراً داخلاً تحت الاختيار وأيضا فالإجماع منعقد على أنهم أي الأنبياء مكلفون بترك الذنوب مثابون بذلك ولو كان الذنب ممتنعاً عنهم لما كان الأمر كذلك إذ لا تكليف بترك الممتنع ولا ثواب عليه ، وعرف المتكلمون والمحدثون من أهل السنة العصمة في الشرع بتعريفات بعضها يختلف عن بعض لفظاً إلا أن المعنى واحد ، وقد يختلف بعضها لفظاً ومعنى، والاختلاف في المعنى يعود إلى من سلب اختيار المعصوم في أفعاله ، ومن أوجبه ، وهذه التعريفات وإن اختلفت مناحيها في التعبير ، وتوعدت جوانب تناولها لمعنى عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فإنها جميعها تنتهي إلى حفظ الله تعالى إياهم من واقعة الذنوب والمخالفات بعد البعثة باتفاق المحققين المحققين ، وقبل البعثة على التحقيق ، ولعل من أحسن تعريفات العصمة وأسلمها ما ذكره القاضي عياض^(٣)، صاحب كتاب نسيم الرياض في شرح الشفاء بأنها : لطف من الله تعالى يحمل النبي على فعل الخير، ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء^(٤) .

المطلب الثاني: أنواع العصمة

أولاً. العصمة في التحمل: التحمل لغة: مادة (حمل) الحاء والميم واللام أصل واحد يدل على إقلال الشيء^(٥) ﴿ شَوْرَةُ النَّاحِيَةِ الْبَعَثَةُ الْعَجْرَانِ الشَّيْبَةُ لِلنَّارِ وَالْأَنْجَلَةُ الْإِعْرَافُ الْأَنْبَاءُ الْبُؤْسُ يُؤْتِنُ هُوَ يُؤْتِنُ الْعَبْدُ الْإِبْرَاهِيمَ الْمَجْرُ الْخَلْقُ الْإِسْرَةُ الْكَهْفُ كَرِيحٌ ظَنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ لِلْحَجِّ الْمُؤْتِنُونَ ﴾

- (١) المواقف : عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي ، ٣ / ٤٥٠ .
 (٢) التعريفات : علي بن علي الجرجاني ، (ت : ٨١٦) ، ١ / ١٩٥ .
 (٣) القاضي عياض : (٤٧٦ - ٥٤٤ هـ) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو السبتي أبو الفصل : ٥ / ٩٩ ، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم ولي قضاء سبته ومولده فيها ثم قضاء غرناطة ، توفي بمراكش مسموماً ، من تصانيفه الشفاء ، مشارق الأنوار . الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن فارس (ت : ١٢٩٦ هـ) .
 (٤) الشفا : القاضي عياض ، الإمام العلامة الحافظ الأوحى ، شيخ الإسلام ، أبو الفضل ، (ت : ٥٤٤ هـ) ، ١ / ٢٠ .
 (٥) معجم مقاييس اللغة : ابن فارس ، ٣ / ١٠٦ .

مصلحة البعثة ومنهم من منع عما ينفر مطلقا كعهر الأمهات والفجور في الآباء والصغائر الحسية دون غيرها وقالت الروافض لا يجوز عليهم.

٣. صغيرة ولا كبيرة ^(١)، اختلفوا في تأويل قوله تعالى : ﴿ قَالَ تَعَالَى : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴾ (٢) فقيل المتقدم ما قبل النبوة والمتأخر عصمة وقيل ما وقع عن سهو أو تأويل وقيل المتقدم ذنب آدم والمتأخر ذنب أمته وقيل المعنى أنه مغفور له غير مؤاخذ لو وقع وقيل غير ذلك ^(٣) .

ب. السنة النبوية الشريفة : قال النبي (ﷺ) حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : ((ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة)) ^(٤)، وعن المقدم بن معد يكرب عن الرسول (ﷺ) قال : ((إلا أني أوتيت القرآن ومثله معه)) ^(٥) ، أي أن القرآن الكريم محفوظ ومنزل من الله تعالى ، وان الرسول (ﷺ) لم يأت بالقران فقط وإنما أتى بالسنن التي لم ينطق القرآن بنصها ^(٦) .

ج. العقل : يدل اختيار الله سبحانه وتعالى للأنبياء من بين سائر البشر على أنه قد أعدهم إعداداً تاماً لحمل الرسالة .

ثانيا : العصمة في التبليغ : فيما يتعلق بجميع الشرائع والأحكام من الله تعالى ، وأجمعت الأمة الإسلامية على أنه لا يجوز على الأنبياء والمرسلين التحريف والكتمان والنسيان والخيانة فيما يخبرون به عن الله عز وجل لا بالعمد ولا بالسهو ، وإلا لم يبق الاعتماد على شيء من الشرائع ^(٧) .

(١) المواقف : الإيجي ، ٣ ، ٤١٦ .

(٢) سورة الفتح : ٢ .

(٣) فتح الباري : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، ١١ / ٤٣٥ .

(٤) أخرجه البخاري : ٦ ، ١٨٢ ، كتاب : فضائل القرآن ، باب : كيف نزول الوحي وأول ما نزل ، (٤٩٨١) .

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده : ٢٨ ، ٤١٠ ، ١٧١٧٤ ، صحيح ، مسند الإمام أحمد ، نيل الأوطار ، باب : ما يباح من الحيوان للإنسي ، ٨ ، ١٢٥ .

(٦) ينظر : الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة ، أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني ، (ت : ٥٣٥هـ) ، ٢ / ٣١٧ .

(٧) عصمة الأنبياء : الرازي ، ١ ، ٦ .

ج. العقل :

إثبات وجوب عصمة الأنبياء عليهم السلام في وقت الرسالة وتدلُّ عليه وجوه :
أحدها : إنَّ كلَّ من كانت نعمة الله تعالى عليه أكثر كان صدور الذنب منه أقبح وأفحش ونعمة الله تعالى على الأنبياء أكثر فوجب أن تكون ذنوبهم أقبح وأفحش من ذنوب كل الأمة ، و يستحقُّوا من الزجر والتوبيخ فوق ما يستحقه جميع عصاة الأمة وهذا باطل فذاك باطل .
الثاني : أنه لو صدر الذنب منه لكان فاسقا ولو كان فاسقا لوجب أن لا تقبل شهادته لقوله تعالى : ﴿ الْعَظِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾^(١) وإذا لم تقبل شهادته في هذه الأشياء الحقيرة فلا تقبل في إثبات الأديان الباقية إلى يوم القيامة كان أولى وهذا باطل فذاك باطل .

الثالث : أنه تعالى قال في حق محمد (ﷺ) فاتبعوه لعلمكم تفلحون وقال تعالى : ﴿ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾^(٢) فلو أنني بالمعصية لوجب علينا بحكم هذه النصوص متابعتة في فعل ذلك الذنب ، وهذا باطل فذاك باطل وأما جميع الآيات الواردة في هذا الباب فإما أن تحمل على ترك الأفضل أو إن ثبت كونه معصية لا محالة فذلك إنما وقع قبل النبوة^(٣) .

ثالثا : العصمة من الكبائر : جمعت الأمة الإسلامية على أن الأنبياء معصومون عن الكبائر كالكفر والبدعة والسرقه والزنى^(٤) ، قال شيخ الإسلام رحمه الله^(٥) موضحاً مسألة عصمة الأنبياء : ((فإنَّ القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر : هو قول أكثر علماء الإسلام ، وجميع الطوائف ، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام ؛ كما ذكر أبو الحسن الأمدي أنَّ هذا قول أكثر الأشعري ، وهو أيضاً قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء ، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يُوافق هذا القول^(٦) .

الأدلة على عصمة الأنبياء والرسول عليهم السلام من الكبائر :

أ. القرآن الكريم :

(١) سورة الحجرات: ٦.

(٢) سورة ال عمران : ٣١.

(٣) معالم أصول الدين أبو عبد الله محمد بن عمر الحسن بن الحسين الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ) ، ١ / ١٠٩ .

(٤) ينظر : عصمة الأنبياء : الرازي ، ٨ ، ينظر : المواقف : الإيجي ، ٣ / ٤١٥ .

(٥) أحمد بن عبد الحلیم الدمشقي ، ولد في حران (٦٦١ - ٧٢٨هـ) ، ١ / ٤٣١ .

(٦) النبوات : أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية ، ٨٧٤ .

قوله تعالى : ﴿الْإِسْرَاءَ الْكُنُوزَ مَرْتَبًا طَلَبًا الْأَنْبِيَاءَ﴾^(١).

ب. السنة النبوية الشريفة : عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن الرسول (ﷺ) قال : ((والله أني لأخشاكم لله واتقاكم له...))^(٢)، هذه التقوى تقتضي البعد عن كل ما يسخط الله .

ج. العقل : لو صدر عنهم الذنب لكان حالهم في استحقاق الذم والعقاب اشد من حال عصاة الأمة ، وهذا باطل ، فصدر الذنب أيضاً باطل ، لأن أعظم نعم الله على العباد ، هي نعمة الرسالة والنبوة ، وكل من كانت نعم الله عليه أكثر ، كان صدور الذنب عنه أفحش ، وصريح العقل يؤيده^(٣) ، ولقوله تعالى : ﴿الْمُجْتَبِئَاتِ الْمُنَافِقِينَ النَّجَّارِينَ الظَّالِمِينَ الْبَغِيضِينَ الْمَلَائِكَةَ الْكَافِرَةَ الْمَجْرَمِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٤) .

١. لو صدر الفسق من النبي محمد (ﷺ) لكانا : أما أن نكون مأمورين بالافتداء به وهذا لا يجوز ، أو لا نكون مأمورين بالافتداء به وهذا أيضاً باطل^(٥) . لقوله تعالى : ﴿الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(٦) ، وقوله أيضاً : ﴿الْمُحْتَرَمِينَ الْإِسْرَاءَ الْكُنُوزَ مَرْتَبًا طَلَبًا الْأَنْبِيَاءَ النَّجَّارِينَ الظَّالِمِينَ الْبَغِيضِينَ الْمَلَائِكَةَ الْكَافِرَةَ الْمُجْرَمِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٧) .

رابعا : العصمة من الصغائر : إن الذنوب تختلف في الخطورة ، فأما أخطرها وهو الكفر ، فهم معصومون عنه قبل النبوة وبعدها بالإجماع ، أما الصغائر التي لا تُحِلُّ بالمرودة ولا تستلزم خسة فأهل الجمهور يميلون إلى القول بامتناع الصغائر في حق الأنبياء خصوصا بعد البعثة^(٨) إنَّ الذي اتَّفَق عليه الجمهور من أهل العلم أنَّ الأنبياء معصومين من الصغائر المنفرة كسرقة حبة أو لقمة أو غيره قبل البعثة وبعده^(٩) ، فلا تصدر عنهم عمداً ولا سهواً . أما الصغائر الأخرى ، فهم غير معصومين منها قبل البعثة عمداً ، ولا سهواً ، أما بعد البعثة فهم معصومون

(١) سورة النجم : ٣٢ .

(٢) أخرجه ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ٢ / ٥ ، كتاب : البر والإحسان ، باب : ما جاء في الطاعات وثوابها ، صحيح على شرط الشيخين ، ح (٣١٧) .

(٣) ينظر : المواقف : الإيجي ، ٣ / ٤١٧ .

(٤) سورة الأحزاب : ٣٠ .

(٥) ينظر : عصمة الأنبياء : الرازي ، ٤٣ .

(٦) سورة آل عمران : ٣١ .

(٧) سورة الصف : ٢-٣ .

(٨) كبرى اليقينيات الكونية : محمد سعيد رمضان البوطي ، ٢٠٣ .

(٩) ينظر : شرح المقاصد : سعد الدين مسعود التفتازاني ، ٢ / ١٩٣ .

منها عمدا وتجاوز سهوا لكن لا يصرون عليها، ولا يقرعون من الله تعالى عليها، بل يُنبّهون فينتبهون^(١).

أولاً : الأدلة على عصمة الأنبياء والرسل عليهم السلام من الصغائر عمدا :
أ. القرآن الكريم :

قوله تعالى: ﴿الْحَجْرُ لِلَّذِينَ إِثْمَانُهُمْ كَسْبْتُهُمْ لِيَذَرِ اللَّهُ إِلَهُكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَارُ مَا يُؤْتِي اللَّهُ الْفِتْنَةَ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَهًا غَيْرَ اللَّهِ يَتَّخِذْهُ لِيُذَمِّرَ فِيهِ مَقْتَلًا وَلِلَّهِ يَرْجِعُ الْأَنْفُسُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (٢).

تدلّ هذه الآية على أننا مأمورون باتباع الرسل عليهم السلام ، فلو تعدوا ارتكاب الصغيرة لكننا مأمورين بارتكابها وهذا باطل ، لأنّ الله عز وجل نهى عن ارتكاب المعاصي وما يترتب عليها من أدنى ذنب^(٣).

ب. السنة النبوية الشريفة :

عن مصعب بن سعد عن سعد : قال : لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء به حتى أوقفه على النبي (ﷺ) فقال : يا رسول الله بايع عبد الله فرقع رأسه فنظر إليه ثلاثا ثم أقبل على أصحابه فقال : ((أما كان فيكم رجل شديد يقوم إلى هذا حين رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله)) فقالوا ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك فقال : ((إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين))^(٤) وهو أخفّ ما يكون من الذنب. وبين الرسول (ﷺ) أنّ الأنبياء عليهم السلام لا تترتب عليهم الذنوب وإن خفت .

ثانيا: الأدلة على أن الأنبياء غير معصومين من الصغائر سهوا :

أ. السنة النبوية الشريفة : عن عبد الله بن مسعود عن النبي (ﷺ) : ((إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرّ الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدين)).

ب. العقل : إنّ ما صدر من النبي (ﷺ) من سهو في الأداء وليس في التبليغ كان لحكمة تشريعية، فلما سلم الرسول (ﷺ) من ركعتين في الصلاة الرباعية قال له الصحابة : يا رسول

(١) المواقيف : الإيجي ، ٥٦٨ ، ٢ / ١٩٣ وينظر : شرح المقاصد : التفتازاني .

(٢) سورة الأحزاب : ٢١ .

(٣) ينظر : الفصول في الأصول : أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي (ت : ٣٧٠) ، ٣ / ٢٢٠ .

(٤) أخرجه الحاكم ، المستدرک ، ٣ / ٤٧ ، كتاب : المستدرک بتعليق الذهبي ، ح (٤٣٦٠) ، وقال وقال : صحيح على شرط مسلم .

الله أقصرت الصلاة أم نسيت ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((لا قصرت ولا نسيت)) ، فلما تحقق الخبر قام فصلى بهم ركعتين ثم سجد للسهو ، وبهذا تبين الحكم الشرعي في مثل هذه الأحوال التي لو لم تقع لكنا في حيرة من أمرنا (١) .

المبحث الثاني: اختلاف العلماء بالعصمة والرد على منكريها

المطلب الأول: اختلاف الناس في العصمة

واختلف العلماء في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام : قال عامة المعتزلة لا يجوز شيء من الخطأ والزلل والمعاصي ولا شيء من المباحات المستخفة عليهم لأن ذلك موجب النفي عليهم وقال بعضهم يجوز ذلك فعلا وقولا لأنه موجب ارتفاع الثقة عن أحوالهم .

وقال بعض أهل السنة والجماعة بأن الزلل لا يكون من الأنبياء إلا بترك الأفضل وهذا القول وإن كان حسنا من حيث الصورة لكنه غير سديد من وجه آخر ، لأن الأفضل يقتضي فضلا في مقابلته فيقتضي أن يكون أكل الشجرة من آدم عليه السلام فضلا مع كونه منهيا عنه مع قوله تعالى: ﴿ الصَّغَائِرِ لِأَنَّهُ أُثْبِتَ لَهُمْ مَقَامَ الشَّقَاعَةِ وَلِأَنَّ مِنْ لَمْ يَبْتَلِ بِالْبَلِيَّةِ لَا يَرِقْ عَلَى الْمُتَبَتَّلِي بِهَا (٣) . ويمكن أن نقسم الأقوال في العصمة إلى :

القول الأول: إن رسل الله صلى الله عليهم وسلم يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر عمدا حاشى الكذب في التبليغ فقط وهذا قول الكرامية من المرجئة وقول ابن الطيب الباقلائي من الأشعرية ومن اتبعه وهو قول اليهود والنصارى وسمعت من يحيى عن بعض الكرامية أنهم يجوزون على الرسل عليهم السلام الكذب في التبليغ أيضا (٤).

(١) ينظر : موسوعة العقيدة الإسلامية : د . بكر زكي عوض ، إشراف وتقديم : الأستاذ الدكتور محمود حمدي زقزوق ، ٨١١ .

(٢) سورة طه : ١٢١ .

(٣) أصول الدين : جمال الدين أحمد بن سعيد الغزنوي ، ١ / ١٤٠ .

(٤) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل : أبو محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الأندلسي الظاهري ، ٢ / ٢٩٢ - ٢٩٣ .

الأنبياء البتة يؤمنون هؤلا يؤمنك الرعد^(١) ، وقال : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صدق الله العظيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾^(٢) ، وقال : ﴿ هؤلا يؤمنك الرعد إبراهيم الخليل الأبرار الكهف مريم طه الأنبياء الحج المؤمنون النور الفرقان الشعراء النحل القصص العنكبوت الرور لقمان السجدة الأجران نكبأ فطر بين الصافات حن البقرة عطف فضلت ﴾^(٣) .

قال : « وهذه العصمة الثابتة للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة ؛ فإن النبي هو المنبىء عن الله ، والرسول هو الذي أرسله الله - تعالى ، وكل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولا ، والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة ؛ فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين^(٤) ... » .

ولو صدر الذنب عنهم لكان انه لو صدر الذنب عنهم لكان حالهم في استحقاق الذم العاجل والعقاب الأجل فوق حال جميع عصاة الأمة إلا أن هذا باطل بالإجماع^(٥) .

وأما العصمة في غير ما يتعلق بتبليغ الرسالة ؛ فللناس فيه نزاع : هل هو ثابت بالعقل أو بالسمع ؟ ومتنازعون في العصمة من الكبار والصغار أو من بعضها ؟ ، أم هل العصمة إنما هي في الإقرار عليها لا في فعلها ؟ أم لا يجب القول بالعصمة إلا في التبليغ فقط ؟ وهل تجب العصمة من الكفر والذنوب قبل المبعث أو لا ؟ .

والقول الذي عليه جمهور الناس ، وهو الموافق للآثار المنقولة من السلف : إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقا ، والرد على من يقول : إنه يجوز إقرارهم عليها . وحجج القائلين بالعصمة إذا حررت إنما تدل على هذا القول ، وحجج النفاة لا تدل على وقوع ذنب أقر عليه الأنبياء ؛ فإن القائلين بالعصمة احتجوا بأن التأسى بهم إنما هو مشروع فيما أقروا عليه دون ما نهوا عنه ورجعوا عنه ؛ كما أن الأمر والنهي إنما تجب طاعتهم فيما لم ينسخ منه ، فأما ما نسخ من الأمر والنهي ؛ فلا يجوز جعله مأمورا به ولا منهيًا عنه ، فضلا عن وجوب اتباعية والطاعة فيه ، وكذلك ما احتجوا به من أن الذنوب تنافي الكمال ، أو أنها ممن عظمت عليه النعمة أقبح ، أو أنها توجب التغيير ، أو نحو ذلك من الحجج العقلية ؛ فهذا إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم الرجوع ، وإلا ؛ فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مما كان عليه ؛

(١) سورة البقرة: ١٣٦ - ١٣٧ .

(٢) سورة البقرة: ١٧٧ .

(٣) سورة البقرة: ٢٨٥ .

(٤) الفتاوى الكبرى : تقي الدين أبو العباس ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) ، ٥ / ٢٥٦ .

(٥) عصمة الأنبياء : ١٠ .

كما قال بعض السلف: كان داود (عليه السلام) بعد التوبة خيراً منه قبل الخطيئة^(١)، إلى أن قال وفي الكتاب والسنة الصحيحة والكتب التي أنزلت قبل القرآن ممّا يوافق هذا القول ما يتعذر إحصاؤه، والرادون لذلك تأولوا ذلك بمثل تأويلات الجهمية والقدرية والدهرية لنصوص الأسماء والصفات ونصوص القدر ونصوص المعاد، وهي من جنس تأويلات القرامطة الباطنية التي يعلم بالاضطرار أنها باطلة، وأنها من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وهؤلاء يقصد أحدهم تعظيم الأنبياء فيقع في تكذيبهم، ويريد الإيمان بهم فيقع في الكفر بهم ثم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع والعقل والإجماع - وهي العصمة في التبليغ - لم ينتفعوا بها؛ إذ كانوا لا يقرون بموجب ما بلغته الأنبياء، وإنما يقرون بلفظ حرفوا معناه أو كانوا فيه كالأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى، والعصمة التي كانوا ادعوا لو كانت ثابتة؛ لم ينتفعوا بها، ولا حاجة بهم إليها عندهم؛ فإنها متعلقة بغيرهم، لا بما أمروا بالإيمان به، فيتكلم أحدهم فيها على الأنبياء بغير سلطان من الله ويدع ما يجب عليه من تصديق الأنبياء وطاعتهم، وهو الذي تحصل به السعادة، وبضده تحصل الشقاوة^(٢).

المبحث الثالث: النصوص القرآنية التي يوهم ظاهرها نسبة المعاصي إلى الأنبياء .

المطلب الأول : الأنبياء

النموذج الأول : النبي آدم (عليه السلام) :-

أصبحت الطائفة الأولى القائلة بمعصية الرسل لله عز وجل من جميع الكبائر والصغائر عمداً بقول الله عز وجل : ﴿الضَّالِّقَاتِ وَرَبُّنَّ الرَّسُولِ كَذِبًا﴾^(٣)، وقوله تعالى : ﴿اللَّذَاتِ الْبُطُورِ الْجِنَّةِ الْبَغِيضِ﴾^(٤).

قالوا : فقربها آدم فكان من الظالمين . وقد عصى وغوى . وقال تعالى : ﴿الظَّالِمِينَ﴾^(٥) .
الأعلى العاشية ﴿وَالْمَتَابِ إِلَّا مِنْ ذَنْبٍ .

قال تعالى : ﴿الْحَسْبُ الْمُنْتَهَى﴾^(٥)، واستدلال الشيطان معصية، وذكروا قول الله تعالى : ﴿الْمُنَادِيَةَ الْأَنْحُسَةَ الْأَعْرَابِ الْأَنْبِيَاءِ الْبُؤْسِ هُوَ يُؤْمِنُ الرَّعْدَ﴾^(٦).

(١) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد على أهل الشرك والإلحاد : صالح فوزان عبد الله الفوزان ، ٥ / ٢٥٧ ، ينظر : الفتاوى الكبرى : ابن تيمية ، ١ / ١٨٨ .

(٢) ينظر : الفتاوى الكبرى : ابن تيمية ، ٥ ، ١٧٥ .

(٣) سورة طه: ١٢١ .

(٤) سورة البقرة: ٣٥ .

(٥) سورة البقرة: ٣٦ .

(٦) سورة الأعراف: ١٩٠ .

الرد عليهم :- قد علمنا كل خلاف لأمر أمر فصورته صورة المعصية فيسمى معصية لذلك وغواية ، إلا أنه منه ما يكون عن عمد ، فهذه معصية على الحقيقة ، لأن فاعلها قاصد إلى المعصية وهو يدري أنها معصية وهذا الذي نزه عنه الأنبياء عليهم السلام ، ومنه ما يكون عن قصد إلى خلاف ما أمر به وهو يتأول في ذلك الخير ، ولا يدري أنه عاص بذلك بل يظن أنه مطيع لله تعالى أو أن ذلك مباح له لأنه يتأول أن الأمر الوارد عنه ليس على معنى الإيجاب ولا على التحريم، وأما على الندب إن كان بلفظ الأمر أو الكراهية إن كان بلفظ النهي وهذا شيء يقع فيه العلماء والفقهاء الأفاضل كثيراً ، وهذا هو الذي قد يقع من الأنبياء عليهم السلام ويؤاخذون به إذا وقع منهم^(١) ، فمعصية آدم وزوجته حين أكلتا من الشجرة التي نهاهما الله تعالى عنها هي معصية تتعلق بأعمال الجوارح الظاهرة دفع إليها النسيان وضعف العزيمة كما قال تعالى :

﴿ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ قَالَ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ﴾^(٢). واستغل إبليس اللعين هذا النسيان فزين لهما حتى سقطا في المخالفة .

ولكن سرعان ما استيقظ الإيمان المستكن فيهما فعرفا مخالفتها وتابا إلى ربهما وقبل الله توبتهما^(٣) ﴿ الصَّافَاتِ ﴿٣١﴾ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ فَصَلِّتْ الشُّبُهَاتِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الدُّجَانِ الْجَانِبِ الْإِحْقَاقِ مُحَمَّدٌ الْفَتِيحِ ﴿٤١﴾ ، وقوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال تعالى :

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٥) .

وهنا لا بد أن نشير إلى الفرق بين المعصية الحقيقية (الباطلة) وبين المعصية المتوهمة غير الحقيقية (الظاهرة) فمعصية إبليس حين أمره الله - مع الملائكة - بالسجود تكريماً وتحية لآدم هي معصية إباء واستنكار عن أمر الله كما جاء في سورة البقرة : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَدَأَهُمْ بِالْحَيَاةِ وَكَانُوا كَالْمُتَلَمِّذِينَ ﴾^(٦) .

ومن تبجحه أنه قال لربه في وقاحة : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ﴾^(٧) ، فمعصيته معصية قلب باطنه ، وتلك خطورتها التي انتهت به إلى سوء العاقبة ، والعياذ بالله ، أما معصية آدم معصية جارحة ظاهرة فما أسرع ما تاب منها^(٨) .

(١) ينظر : الملل والأهواء والنحل : ابن حزم ، ٢٩٥ .

(٢) سورة طه : ١١٥ .

(٣) فقه الألويات : د. يوسف القرضاوي ، ١٧٦ .

(٤) سورة طه : ١٢٢ .

(٥) سورة الأعراف : ٢٣ .

(٦) سورة البقرة : ٣٤ .

(٧) سورة الأعراف : ١٢ .

مائه ضعف إلى أضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها فعلها كتبها الله له سيئة^(١) .

ويدلُّ على أن تارك الخطيئة من أجل الله تكتب له حسنة وهذا ينظر إلى قوله تعالى : ﴿الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ﴾ (٢) . وإذا كان هذا في حق الرعية والأنبياء عليهم السلام أولى بهذا الترك لا محالة .

وهناك تفسير أو مذهب خاص يرى أن الهم بالفاحشة لم يقع منها ولا منه (ﷺ) ، وإنما الذي وقع منها هو المرادة ، فلما امتنع وكان ذلك إهانة لها وكسرا لطبيعة الأنثى خطرت على أن تكون مرادة من عبدها العبراني وعدت هذا اقتصاراً منه أرادت الانتقام منه بالاعتداء عليه والبطش به من شدة غضبها ، وهو انتقام معهود من مثلها ومن دونها في كلِّ زمان ومكان ، وإليهم منه كان همماً بدرجة اعتدائها عليه والبرهان الذي رآه هو آية رآها يوسف في نفسه وسر^(٣) .

ومهما يكن من شيء في معنى الهم فإنَّ يوسف (ﷺ) كان معصوماً كالأنبياء وهو يرتكب الفاحشة فقد شهد براءة يوسف من الذنب كل من له تعلق بتلك الواقعة من زوج وحاكم ونسوة وملك وادّعى يوسف ذلك ، واعترف خصمه بصدق ما قال مرتين وشهد بذلك رب العالمين وهو أصدق القائلين^(٤) ، والذي أميل إليه أنَّ همها كانت الفاحشة وهم يوسف (ﷺ) بضربها ودفعها ودفعها لإبعادها عنه^(٥) .

وكذلك جعله السقاية في رحل أخيه أنما الفرق منه التسبب إلى احتيال أخيه عنده وبجواز أن يكون ذلك بأمر الله تعالى وروي أنه أعلم أخاه بذلك ليجعله طريقاً إلى التمسك به وعلى هذا الوجه لا يكون ذلك سبباً وقال الفهم في قلبه أخيه .

ولا يسلم فإن وجود السقاية في رحل أخيه تجعل وجوهاً كثيرة صرفه إلى السرقة كان هو المقصر وأما نداء المنادي أنهم سارقون ففيه ثلاثة أوجه :-

الأول : لأنه ما كان بأمره (ﷺ) لو نادى بذلك واحد من القوم .

الثاني : هي أنه كان بأمره لكنه لم يناد بأنهم سرقوا الصواع أو نادى بأنهم سارقون فلعل المراد أنهم سرقوا يوسف من أبيه .

(١) صحيح البخاري : كتاب الرفاق ، باب : من هم بحسنة وسيئة ، ٦٤٩١ ، ٨ / ١٠٣ .

(٢) سورة الفرقان : ٧٠ .

(٣) منهج للشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة : تامر محمد محمود متولي ، ٧١٦ / ١ .

(٤) عصمة الأنبياء : الرازي ، ٥٧ .

(٥) ينظر : تفسير ابن كثير : ٢ ، ٦٢٣ .

الثالث : إن الكلام خارج على معنى الاستهزام كأنه قال : أتكلم السارقون ، فأسقط همزة الاستهزام كما سقطت في قوله (هذا ربي) (١).

المطلب الرابع: النموذج السادس النبي محمد (ﷺ) :

إن قولهم في قصة النبي محمد عليه الصلاة والسلام مع زيد وزينب من قوله تعالى : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَّقَ اللَّهُ الْعَظِيمَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (٢) هذه من القصص التي امتحن بها عوام هذه الأمة ومقلدوهم المجازفون المقتفون ما ليس لهم به علم .

والعصمة بحمد الله أشهر وأظهر من أن يتقول فيها بزور أو يدلى فيها بغرور، والأولى أن نقدم ما صحَّ من القصة ثم نرجع إلى شرح الآية ، والذي صحَّ منها أن المراد هي زينب بنت جحش بن أمية بنت عبد المطلب جد الرسول (ﷺ) وأما بعلمها فهو زيد بن حارثة مولى رسول الله (ﷺ) ومعتقه وقد رباه رسول الله حتى أنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَيْهَاتَ وَهَيْهَاتَ مَا يَتَّبِعُونَ مَا يَتَّبِعُونَ ﴾ (٣) فنفى النبوة بالدعوى وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي يُؤْتِيكَ الْبَرَكَةَ إِذَا أَحْبَبْتَ ﴾ (٤) فلما أدرك زوجه رسول الله (ﷺ) زينب وبقي معها حتى أمر الله تعالى نبيه (ﷺ) أن يتزوجها.

وما تقوله المنافقون والجهلة من أن رسول الله (ﷺ) رآها وأحبها وشغف بحبها حتى كان يضع يده على قلبه ويقول يامقلب القلوب ثبت قلب نبيك إلى غير ذلك من هذيان لا يرضاه صلحاء المسلمين لأنفسهم فكيف سيد المرسلين فكل ذلك باطل متقول (٥).

وقولهم وتمسكهم بقوله تعالى : ﴿ الْبَقَّةُ الْغَمْرَانِ النَّسْبَاءُ لِلنَّازِلَةِ ﴾ (٦)، والجواب عليه أن الضلال هو الذهاب والانصراف ولا بد من أمر يكون منصرفاً عنه وهو غير مذكور ، والخبر أن نعبر ما يوافق الدليل (٧).

(١) المصدر السابق : الرازي ، ٦٥ .

(٢) سورة الأحزاب: ٣٧ .

(٣) سورة الأحزاب: ٤ .

(٤) سورة الأحزاب: ٥ .

(٥) تنزيه الأنبياء كما نصب إليهم حثالة الأغبياء : أبو الحسن علي بن أحمد السبتي الأموي المعروف بـ (ابن ضمير) ، ١ ، ٥١ ، ت (٦١٤) ، تحقيق : محمد رضوان ، دار الفكر المعاصر ، لبنان ، ط ١ ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .

(٦) سورة الضحى: ٧ .

(٧) عصمة الأنبياء : الرازي ، ١٠٣ .

وأما قوله تعالى : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال تعالى : ﴿^(١) الآيات فإنه كان (ﷺ) قد جلس إليه عظيم من عظماء قريش ورجا إسلامه وعلم عليه أنه لو أسلم لأسلم بإسلامه ناس كثير وأظهر الدين وعلم أن هذا الأعمى الذي يسأله أشياء من أمور الدين لا يفوته وهو حاضر معه ، فاشتغل عنه (ﷺ) بما خاف فوته من عظيم الخير عما لا يخاف فوته وهذا عناية النظر للدين ، والاجتهاد في نصرته في القرآن في ظاهر الأمر ، ونهاية التقرب إلى الله الذي لو فعله اليوم منا فاعل لأجر فعاتبه الله عز وجل على ذلك إذ كان الأولى عند الله تعالى أن يقبل على ذلك الأعمى الفاضل ، البر النقي ، وهذا هو ما قلناه ، كما سها (ﷺ) من اثنتين ومن ثلاث ، وقام من اثنتين ، ولا سبيل إلى أن يفعل من ذلك شيئاً تعمداً أصلاً ، نعم ولا يفعل ذلك تعمداً إنسان منا فيه خير^(٢) ، وقوله تعالى : ﴿ الْإِحْقَاقُ كُفْرًا الْفَيْبَاقُ الْمُجْرَمَاتُ فَتَنْ الدَّارَاتِ الطُّورِ الْجَنَّةِ الْقَبْكَرِ الْوَاقِعَةِ الْحَرِيدِ ﴾^(٣)

والجواب أنه عتاب على ترك الأولى الذي هو الإثخان فإن التحريم أي تحريم الفداء مستفاد من هذه الآية فقبل نزولها لا تحريم ومعنى قوله تعالى : { لولا كتاب } إلى آخر الآية أنه لولا سبق تحليل الغنائم لعذبتم بسبب أخذكم هذا الفداء^(٤).

الخاتمة:

الحمد لله تعالى على فضله العظيم أن وفقني لإتمام هذا البحث الذي ظهر من نتائجه التأكيد على ما يأتي :

١. إن عصمة رسول الله (ﷺ) وسائر الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام مبنية على إرادة إلهية وهي اصطفاء الله عز وجل لهم وعصمتهم من كل ما يخل بهذا الاصطفاء قبل نبوتهم وبعدها وهم في عالم الغيب لم يخلقوا بعد .
٢. عصمة سيدنا رسول الله (ﷺ) من كل ما يمس قلبه وعقيدته بسوء من مظاهر الكفر والشرك والضلال والغفلة قبل النبوة وبعدها .
٣. عصمته صلوات الله عليه أيضاً من كل ما يمس الأخلاق بسوء حتى استحقت أن توصف بالعظمة قال تعالى : ﴿ الْحَجَرُ الْمَخَلَّكُ الْإِيمَانُ الْكَاهِنُونَ ﴾^(٥).

(١) سورة عبس: ١-٢.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل : ابن حزم ، ٢ ، ٣٢٠.

(٣) سورة الأنفال: ٦٧.

(٤) المواقف : الإيجي ، ٣ ، ٤٢٥.

(٥) سورة القلم: ٤.

٤. لا معنى لإثارة الخلاف حول عصمة الأنبياء قبل نبوتهم من المعاصي كبائرهم وصغائرهم من حيث الوقوع وعدمه أو من حيث امتناعه سمعاً أو عقلاً .

٥. هناك أدلة من القرآن والسنة على عصمة الأنبياء من الكبائر وفي التحمل والتبليغ .
ومن التوجيهات والأمور التي أوصي بها نفسي أولاً : التحلي بأخلاق الأنبياء وخصوصاً خاتم الأنبياء والمرسلين وشفيعنا يوم الدين نبينا المصطفى الأمين عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم ويكون ذلك قولاً وعملاً .

كما أوصي الباحثين أن يتناولوا موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووسائله لأهمية وحاجتنا له في كلّ زمان ومكان .

وأسأل الله التوفيق والسداد والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان الدرامي البسطي (ت: ٢٥٤ هـ). تحرير: شعيب الأرنؤوط , مصدر الرسالة , بيروت.
٢. الهداية إلى العقيدة الصحيحة على أهل الشرك والإلحاد: صالح فوزان عبدالله الفوزان , دار ابن الجوزي , طبعة ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٣. أصول الدين: جمال الدين أحمد بن سعيد الغزنوي , تحرير: د. عمر وفيق الداعوق , دار البشائر الإسلامية , بيروت , ط ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٤. أصول الدين عند أبي حنيفة: محمد بن عبد الرحمن الخميس , دار السمعي , المملكة العربية السعودية.
٥. - أضواء البيان: محمد أمين الشنقيطي , دار الفكر للطباعة , بيروت , ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م , د.
٦. ٦- أنيس الفقهاء في تعاريف المصطلحات المتداولة بين الفقهاء: قاسم عبد الله بن أمير علي الفناوي , تحرير: أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي , دار الوفاء , جدة ١٤٠٦ هـ.
٧. التحرير والتتوير: محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣ هـ) الدار التونسية للنشر , تونس , د. ١٩٨٤ م.
٨. تعاريف: علي بن علي الجرجاني , تحرير: إبراهيم الأبياري , دار الكتاب العربي , بيروت , ط ١٤٥٠ هـ.
٩. تفسير القرآن الكريم: ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) , دار المعرفة , بيروت , ١٤٥٢ هـ.
١٠. ١٠- تكريم الأنبياء كبراء الحمقى: أبو الحسن علي بن أحمد السبتي الأموي الملقب (ابن ضمير) , ت (٦١٤) , تحرير: محمد رضوان , بيت العبد. الفكر المعاصر , لبنان , ط ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م , ١,٥١.
١١. ١١. جامع البيان في تفسير القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠ هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر , مؤسسة الرسالة , بيروت , د. , ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٢. ١٢- الجامع في رؤية القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١ هـ) تحرير: أحمد القرطبي. - البردوني , إبراهيم اطفيش , دار الكتب المصرية , القاهرة , الطبعة الثانية , ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
١٣. ١٣- الجامع المسند الصحيح المقيص: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري , التحقيق د. مصطفى الدين البغا , ط ٣,١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
١٤. ١٤. الحجة في بيان الحجة وشرح مذهب أهل السنة , تحقيق: محمد ربيع هادي , دار الولاية , الرياض , السعودية , د. ١٤١٩ هـ - ١٩٨٩ م.
١٥. ١٥. شرح الأهداف: سعد الدين مسعود التقتازاني , تقديم: إبراهيم شمس الدين , دار الكتب العلمية , بيروت , ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م , ط ١,١٩٣.

١٦. ١٦. شرح النسفية في العقيدة الإسلامية: د. عبدالمك عبد الرحمن السعدي , دار عنبر , العراق , الرمادي , ط ١,١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٧. ١٧- المعتقدات الإسلامية: السيد سابق , دار الفكر , بيروت , ط ٣,١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
١٨. ١٨. عصمة الأنبياء: محمد بن عمر بن الحسن التميمي البكري فخر الدين الرازي , ٥٤٣ هـ - ٦٠٦ هـ) ١,١٩٩٠ م , المكتبة الشرقية.
١٩. العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي البصري , (ت: ٢٠٠. ١٧٠ هـ) تحقيق: د. مهدي مخزومي , د. ابراهيم السامرائي , بيت ومكتبة الهلال , د. ت , ١,٣١٣.
٢٠. فتاوى ابن تيمية الكبرى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ) , دار الكتب العلمية , ط ١ , ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م ٥,٢٥٦ م.
٢١. فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني , دار المعرفة , بيروت , ٢٣. ١٢٧٩ هـ.
٢٢. الانفصال عن الملل والرغبات والنحل: أبو محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الأندلسي الظاهري , تحرير: أحمد سيد أحمد علي , مكتبة التوفيقية , مصر , القاهرة , د. ت. ي.
٢٣. المواسم في الوضع: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي (ت: ٣٧٠ هـ) (بيت الأوقاف الكويتي , ت , ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٢٤. فقه الأولويات: د. يوسف القرضاوي , مكتبة وهبة , القاهرة , ط ١,١٤١٥ هـ.
٢٥. قاموس المحيط: موقع تركواز عبادي , يعصوب.
٢٦. أعظم اليقينات الكونية: محمد سعيد رمضان البوطي , دار الفكر , دمشق , ١٩٩٧ م , د.
٢٧. كشف حقائق الوحي وعيون النميمة: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري , تحقيق: عبد الرزاق المهدي , دار إحياء التراث العربي , بيروت , د.
٢٨. لسان العرب: محمد بن مكرم علي أبو الفضل بن منذر الأنصاري , (د: ٧١١ هـ) , دار صادر , بيروت , ط ٣,١٤١٤ هـ.
٢٩. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي , تحقيق: محمود خاطر , مكتبة لبنان , بيروت , طبعة جديدة , ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٣٠. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل , تحرير: شعيب الأرنؤوط وآخرون , مؤسسة الرسالة , ط ٢,١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٣١. مع الاثني عشر في أصوله وفروعه: الدكتور علي بن أحمد علي السلوس , الدار الفضيلة في الرياض , دار الثقافة في قطر , مكتبة القرآن في مصر , ط ١,١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٢. معالم أصول الدين: أبو عبد الله محمد بن عمر الحسن بن الحسين الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) , تحرير: طه عبد الرزاق سعد , دار الكتاب العربي , لبنان , ١,١٠٩.
٣٣. معجم المعايير اللغوية: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا , تحرير: عبد السلام محمد هارون , دار الفكر , د. ١,١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م.
٣٤. مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر الرازي , دار الكتب العالمي , بيروت , طبعة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٥. منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة. تاملر محمد محمود متولي ، دار ماجد عسيري ، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٦. مواقف: عداد الدين عبد الرحمن بن أحمد العيجي: د. عبد الرحمن عميرة.
٣٧. دار الجيل ، بيروت ، ط ١،١٩٩٧ م.
٣٨. موسوعة العقيدة الإسلامية: د ، بكر عوض ، بإشراف وتقديم: أ.د. محمود حميدي زجروف ، مطبعة تجارية ، مصر ، القاهرة ت ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
٣٩. وضع المقلاع لتفجير قصة الرافعات: محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي ، ١،٣،١٤١٧ هـ ، ٢،٥٥،١٩٩٦ م.
٤٠. الوافي من الوفيات: صلاح الدين خليل الصفاوي (ت: ٧٦٤ هـ) ، تحقق من: أحمد.
٤١. أرناؤوط وتركي مصطفى ، بيت الاحياء التراثية - بيروت ، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) ، د.

Sources and References

The Holy Quran

1. Al-Ihsan in the Approximation of Sahih Ibn Hibban: Muhammad bin Hibban bin Ahmed bin Habban al-Darami al-Basti (T .: 254 AH). Edited by: Shuaib al-Arna'out , Masstat al-Risala , Beirut.
2. Guidance to the True Belief on the People of Polytheism and Atheism: Saleh Fawzan Abdullah Al-Fawzan , Dar Ibn Al-Jawzi , Edition 4 , 1420AH - 1999 AD.
3. The Fundamentals of Religion: Jamal Al-Din Ahmad bin Saeed Al-Ghaznawi , Edited by: Dr. Omar Wafiq Al-Daouq , Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah , Beirut , Edition 1,1419 AH - 1998 AD.
4. Fundamentals of Religion According to Abu Hanifa: Muhammad bin Abdul Rahman Al-Khamis , Dar Al-Sumaiy , Kingdom of Saudi Arabia.
5. Adhwaa Al-Bayan: Muhammad Amin Al-Shanqeeti , Dar Al-Fikr for Printing , Beirut , 1415 AH - 1995 AD , Dr. I.
6. Anis Al-Fuqaha in the Definitions of Expressions Circulating Among the Jurists: Qasim Abdullah bin Amir Ali Al-Qunawi , Edited by: Ahmad bin Abdul Razzaq al-Kibsi , Dar al-Wafaa , Jeddah i , 1406 AH
7. Editing and Enlightenment: Muhammad Al-Taher Bin Muhammad Bin Ashour Al-Tunisi (T .: 1393 AH), Dar Al-Tunisyya for Publishing , Tunis , Dr. I , 1984 AD.
8. Definitions: Ali bin Ali Al-Jarjani , Edited by: Ibrahim Al-Abyari , Arab Book House , Beirut , Edition 1,1450 AH.
9. Interpretation of the Great Qur'an: Ibn Katheer Imad al-Din Abu al-Fida Ismael Ibn Kathir al-Qurashi al-Dimashqi (d. 774 AH) , Dar al-Maarifa , Beirut , 1452 AH.
10. The Honor of the Prophets as the Scourge of Fools was Assigned to them: Abu al-Hasan Ali bin Ahmad Al-Sabti The Umayyad, known as (Ibn Dameer) , T (614) , Edited by: Muhammad Radwan , House of Contemporary Thought , Lebanon , Edition 1,1411 AH - 1990 AD , 1,51.
11. Al-Bayan Collection on Interpretation of the Qur'an: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer Abu Jaafar Al-Tabari(T: 310 AH), investigated by: Ahmed Muhammad Shaker , Al-Resala Foundation , Beirut , Dr. I , 1425 AH - 2000 CE.

12. Al-Jami 'for the Sight of the Qur'an (Interpretation of Al-Qurtubi): Abu Abdullah Muhammad Ibn Ahmad Ibn Abi Bakr Shams Al-Din Al-Qurtubi (d. : 671 A.H.) , Edited by: Ahmed Al-Bardouni , Ibrahim Tfayyesh , Dar Al-Kutub Al-Masria , Cairo , 2nd Edition , 1384 AH - 1964 AD.
13. Al-Jami Al-Musnad Al-Sahih Al-Muqisas: Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari , Investigation Dr. Mustafa Deen Al-Bagha , 3rd Edition , 1407 A.H. 1987 A.D.
14. The Argument in the Statement of the Argument and the Explanation of the Doctrine of the Sunnis , Investigation by: Muhammad Rabi` Hadi , DarAl-Raya , Riyadh , Saudi Arabia , Dr. 1,1419 AH - 1989 AD.
15. Explanation of the Objectives: Saad Al-Din Masoud Al-Taftazani , Introduced to him by: Ibrahim Shams Al-Din , DarScientific Books , Beirut , 1422 AH - 2001 AD , Edition 1,2,193.
16. Explanation of Al-Nasafiyah in the Islamic Creed: Dr. Abdul-Malik Abdul Rahman Al-Saadi , DarAnbar , Iraq , Ramadi , 1st Edition , 1408 AH - 1988 AD.
17. Islamic Beliefs: Mr. Sabeeq , Dar Al-Fikr , Beirut , Edition 3,1403 AH - 1983 AD
18. The Infallibility of the Prophets: Muhammad bin Omar bin al-Hasan Al-Tamimi Al-Bakri Fakhr Al-Din al-Razi ة٤٣, AH - 606 AH) 1,1990 AD , The Eastern Library.
19. Al-Ain: Abu Abd Al-Rahman Al-Khalil bin Ahmad bin Amr Al-Farahidi Al-Basri , (D: 170 H.) investigation by: Dr. Mahdi Makhzoumi , Dr. Ibrahim Al-Samarrai , Al-Hilal House and Library , Dr. T , 1,313.
20. The Great Fatwas of Ibn Taymiyyah: Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmad bin Abdul-Halim bin Taymiyyah Al-Harrani Al-Hanbali Al-Dimashqi (d. 728 A.H.) , Dar Al-Kutub Al-Ulama , Edition 1,1408 A.H. - 1987 A.D. 5,256.
21. Fateh Al-Bari: Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani , Dar Al-Maarifa , Beirut, 1279 H.
22. Separation on Boredom, Desires and Denomination : Abu Muhammad Ali bin Ahmed, known as Ibn Hazm Al-Andalusi Al-Dhahiri , Edited by: Ahmed Sayed Ahmed Ali , Al-Tawfiqia Library , Egypt , Cairo , Dr. I , d. T.
23. Seasons in the Status: Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Hanafi (T. : 370 AH)Kuwaiti Awqaf House , d , 1414 AH - 1994 AD.
24. The Jurisprudence of the Priorities: Dr. Yusef Al-Qaradawi , Wahba Library , Cairo , 1st Edition , 1415 A.H-
25. The Dictionary of the Ocean: Turquoise Abadi , Yaasoub website.
26. The Greatest Cosmic Certainties: Muhammad Saeed Ramadan Al-Bouti , Dar Al-Fikr , Damascus , 1997 AD , d.
27. Discovery of the Truths of Revelation and the Eyes of Gossip: Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed Al-Zamakhshari , investigation by: Abd Al-Razzaq Al-Mahdi , Arab Heritage Revival House , Beirut , Dr. T.
28. Lisan Al-Arab: Muhammad bin Makram Ali Abu Al-Fadl Ibn Munzur al-Ansari , (D٧١١):AH) , Dar Sader , Beirut , Edition 3,1414 AH.

29. Mukhtar As-Sahhah: Muhammad bin Abi Bakr bin Abd al-Qadir al-Razi , investigation: Mahmoud Khater , Lebanon Library , Beirut , new edition , 1415 AH - 1995 CE.
30. The Musnad of Imam Ahmad Ibn Hanbal: Ahmad Ibn Hanbal , Edited by: Shuaib Al-Arna`ut and others ,Al-Resalah Foundation , Edition 2,1420 AH - 1999 AD. With the duodenum in origins and branches: Dr. Ali bin Ahmed Ali Al-Salous , House
31. Al-Fadhila in Riyadh , Dar Al-Thaqafa in Qatar , Quran Library in Egypt , Edition 1,1424 AH - 2003 AD.
32. Landmarks of the Fundamentals of Religion: Abu Abdullah Muhammad ibn Umar Al-Hassan ibn Al-Husayn, Nicknamed Fakhr al-Din Al-Razi (d. 606 AH) , Edited by: Taha Abd al-Razzaq Saad , Arab Book House , Lebanon , 1,109.
33. The Dictionary of the Linguistic Criteria : Abu Al-Hussein Ahmad bin Faris bin Zakaria , Edited by: Abd al-Salam Muhammad Haroun , Dar Al-Fikr, Dr. I , 1399 AH 1979 CE.
34. The Keys of the Metaphysics : Fakhr Al-Din Muhammad bin Omar Al-Razi , Dar Al-Kutub Al-'Alami , Beirut , Edition 1421 AH - 2000 AD.
35. The Approach of Sheikh Muhammad Rashid Rida on Creed. Tamer Muhammad Mahmoud Metwally , Dar Majed Asiri , Edition: First 1425 AH-2004 CE.
36. Stances: Adad Al-Din Abd Al-Rahman bin Ahmad Al-Ijji: Dr. Abdul Rahman Amira
37. , Dar Al-Jeel , Beirut , 1st Edition , 1997 AD.
38. Encyclopedia of the Islamic Creed : Dr. Bakr Awad , Supervised and presented by: Prof. Dr. Mahmoud Hamidi Zagrouf , Commercial Press , Egypt , Cairo d , 1431 AH - 2010 AD.
39. Setting the Slingshots to Blow up the Story of the Cranes: Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani The Islamic Office , ,I , 3,1417 AH , 2,55,1996.
40. Al-Wafi of the Deaths: Salah Al-Din Khalil Al-Safawi (T .: 764 AH), Verified by: Ahmad
41. Arnaout and Turki Mustafa , House of the cities of Heritage - Beirut , (1421 AH - 2000 AD) , Dr.